

يقال ان الادلة النقلية مستندة
الى الوجي المفيد حق اليقين والتأييد
الذي المستلزم لكمال العرفان
المنزه عن سائبة الوهم بخلاف
العقليات الصرفة فان العقل
يعارضه الوهم فلا يقف على كمال
علم بالتواتر هذا مجرد فرضي
للتشليل والا فهذا الحديث مشهور
لامتواتر موقطع النظر عن
القرابين انما قطع النظر عنها الاعين
الدلائل اذ الوجه في عدم الخبر الطاق
سبب استقلال استفادة معظم
المعلومات الدينية منه والخبر
المؤون ليس كذلك وقد يوجب بان
القرابين تنفك عن الخبر بخلاف
الدلائل وليس كذلك في حكم
المتواتر لانه كذلك في كونه خبر
قوم بحكم العقل بصدقهم لكنه
بالبدئية في المتواتر وبالنظر في
الاجماع

الاجماع وحاصل الجواب ان الحصر
مبني على المسامحة لاعلى التحقيق
وهو قوة للنفس ان قلت
هذا مناف لما مر في وجه الحصر من
ان العقل ليس الشئ غير المدرك
قلت وصح الشئ لا يسمى الا له
واما حمل الغير على المصطلح فبيد
وقيل جوهر هذا هو النفس
بعينها والعرف واللغة على مفادها
فلذا قال قيل سبب للعلم
ايضا عدم تقييده بالضرورة او
الاستدلالية او نحوها اسارة
للمعوم فقيم رد لفرق المخالفين
بناعلي كثره الاختلاف هذا دليل
لبعض الفلاسفة على السميعة
على ما ذهبوا اذ لا كثره في اختلاف
في العلوم المنسقة من المنديات
والعدويات فسناقض لان
هذا نسبة عدم المعلوماتية بالنظر في